

شرح كتاب الصلاة من سنن أبي داود (03) - الشرح الأول - الشيخ

سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم في كتاب أبي داود رحمة الله السنن وصلنا في اثناء الباب متى يؤمر - 00:00:00
الغلام بالصلاه. الحديث الثاني الحديث الاول قرأناه والثاني كذلك الثالث. الثالث من هذا الباب والرابع. فقه معنا في هذا حديثان اقرأ
الثالث نعم؟ ثاني؟ يعني قرأنا الاول فقط الاول طيب اقرأ من اول ثم الذي يليه خلاص - 00:00:30
الثاني ايه. انتهينا يعني باقي الثالث والرابع؟ نعم طيب اقرأ الثالث الرابع لأن الثالث هو عبارة عن تتمة للثاني الثالث هو عبارة عن
تتمة للثاني. اقرأ الثاني والثالث. بسم الله سم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:01:10
صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. امين. يقول المصنف رحمة الله
تعالى الحديث الثالث او الرابع الثالث حدثنا مؤمل بن هشام يعني الي يشكر قال - 00:01:40
حدثنا اسماعيل عن سوار ابي حمزة لاحظوا اسمه سوار لانه سياتي في الحديث الذي اختلف في هذا اسماعيل يقول عن سوار ابي
حمزة اي نعم. قال ابو داود. قال ابو داود وهو السوار ابن داود ابو حمزة المزنی الصیرفی - 00:02:00
بينه وفسره ليبين الخطأ الذي يهم فيه اوكي في اسم هذا الرجل فقال هو سوار ابن داود ابو حمزة المزنی الصیرفی. نعم. عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم مروا اولادکم بالصلاه وهم ابناء سبع سنين واضربوهم -
00:02:20

وهم ابناء عشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع. هذا عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو من العاصي يروي عمرو عن ابيه
شعيب. وشعيب يروي عن جده عبد الله - 00:02:50
فهنا قول عمرو بن شعيب عن ابيه يعني ها لا محمد محمد ليس له في رواية شأن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو بن العاص.
فعمر يروي عن ابيه شعيب. وشعيب - 00:03:10
يروي عن جده عبد الله بن عمرو. لأن شعيبا تربى يتنما في حجر آآ جده ابوه محمد مات وهو صبي صغير. فلم يدرك اباه. واضح؟ هذا
ليس كالحديث الذي قبله - 00:03:30
لاحظ الحديث اللي قبله عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن ابيه عن جده واضح هناك الربيع عبد الملك يروي عن ابيه الربيع والربيع
يروي عن صبره عن ابيه - 00:03:50
والاب عن كيف؟ الجد. اما هنا لذلك انظر ماذا قال عن ابيه وهو الربيع عن جده اي جد عبد الملك وهو سبرة فالربيع يروي عن اه ابيه
عبد الملك يروي عنه - 00:04:10

الربيع والربيع يروي عن ابن سبرا والربيع يروي والربيع يروي عن سبره طيب الثاني هنا قال اي نعم. المهم اعرفوا انه مقصودهم بهذا
آآ عن الجد المقصود بالجد هو عبد الله بن عمرو - 00:04:30
ابن العاص طيب فالحديث على هذا متصل الحديث متصل وهو حسن الاستناد ما فيه من مسائل مرت في الدروس الماضية وهو انه
قال مروا اولادکم بالصلاه وهم ابناء سبع قوله مروا اولادکم هذه مسألة اصوليون يذكرونها وهي قضية هل الامر بالشيء؟ هل الامر -

امر بالشيء امر به هل الامر بالامر بشيء امر بذلك الشيء. يعني مثلا ونقل من اولادكم بالصلوة مروا اولادكم. امرهم ان يأمرروا اولادهم واضح؟ هل هو تجب على الابوالد الصلاة؟ لأن هنا امرهم ان يأمرروا اولادهم - 00:05:20

هل الامر بالامر بالشيء امر بذلك الشيء؟ هل هو امر بالصلوة؟ جمهور العلماء من والفقهاء يقولون لا. ليس الامر بالشيء ليس الامر بالامر بالشيء امرا بذلك الشيء. لأن لو قلنا ان - 00:05:50

امر به الامر بالامر بشيء امرا به لقلنا اذا الصلاة واجبة على الابوالد وهم ابناء سبع سنين وهي لا تجب الا مع التكليف. لا تجب الا مع التكليف. لكن هنا الامر موجه للاباء والاولياء - 00:06:10

والاولياء. فعلى هذا يكون الامر لهم ان يؤدبوا اولادهم. الامر لهم ان يؤدبوا اولادهم ويدربوهم ويمرنوه على الصلاة. فلا نقول ان الصلاة واجبة على الصبيان لأن النبي صلى الله عليه وسلم امر الاولياء ان يأمروه بهم لا - 00:06:30

لأن الامر بالامر بالشيء ليس امرا بذلك الشيء. طيب. هذا واحد. الثاني اذا بلغ سبع سنين لانه سنة التمييز. فهو يميز الاولامر ويميز الاداب. فلذلك قالوا انه لاجل ان يتأدبوها عليها - 00:06:50

ويألفوها. وقوله اذا بلغ الصبي يعني يدخل فيه الصبي الصبية والصبي هو ما من لم يبلغ الصبي بال المناسبة ما لم يبلغ يسمى صبي ما لم يبلغ فهو صبي ولذلك ميز النبي صلى الله عليه وسلم بين قال اذا بلغ سبع سنين واذا بلغ عشر سنين يعني كلها مرحلة صبا -

00:07:10

اه اذا بلغ عشر سنين قال فاضربوه عليها وفرقوا بينهم واضربوهم عليها وهم ابناء عشر سنين. يقول العلماء لاجل ايش ثم اي نعم لاجل انه يعرف في هذه المرحلة يتحمل الظرب ويعرف قيمة - 00:07:40

الشيء انها انه يظرب عليه ثم قالوا في الرواية التي معنا وفرقوا بينهم في المظاجع في الفراش اذا بلغوا عشر سنين لماذا؟ حذرا من الشهوة. ولاجل ان يتأدبو الشاب او - 00:08:00

انثى منذ هذه السن ان ينام منفردا. فلا يألف النوم مع احد. لأن ذلك لكي يجر على الى المفاسد والجرأة على يعني الاختلاط للابدان مع بعضها. وما يتعلق فيه من - 00:08:20

من احكام قضية التأديب على ترك الصلاة وهذا كلها ماضت في الدرس الماضي. يعني اقصد الدروس الماضية ما نعيدها تكرارا. بقي جملة زيادة في في الرواية الثانية وذلك ذكرها ابو داود رحمة الله اقرأها. قال حدثنا زهير بن حرب - 00:08:40

قال حدثنا وكيع قال حدثني داود ابن سوار المزني بأسناده ومعناه. يعني نفس الاسناد هذا عن عن عمرو بن شعيب عن ابيها عن جد هذا المقصود والمعنى معنى الرواية نفسها مروا اولادكم بالصلوة وهم ابن سبع سنين واضربوهم عليهم ابناء عشر سنين وفرقوا -

00:09:00

وينهم في المظاجع وزاد جملة رابعة ها وزاده اذا زوج احدكم خادمه او عبده او اجيره خادمه او عبده وهكذا عندكم. ها؟ من دون او. اذا زوج احدكم خادمه. نعم. عبده - 00:09:20

او اجيره. ايه. اذا زوج احدكم خادمه عبده او اجيره فلا ينظر الى ما دون السرة وفوق الركبة تابع قال ابو داود وكم في اسمه وروى عنه ابو داود الطيالسي هذا الحديث فقال - 00:09:40

حدثنا ابو حمزة سوار الصيرفي. هم. واضح. قضية وكيع بن الجراح. الكوفي رحمة الله قال حدثني داود ابن سوار المزني فسماه داود وهو سوار ابو حمزة سوار ابن داود. ابو حمزة. وذلك ابو داود لما في الحديث الاول ماذا قال؟ قال - 00:10:00

حدثنا مؤمل ابن هشام قال حدثنا اسماعيل عن سوار ابي حمزة ثم قال ها وهو سوار ابن داود ابن حمزة المزني الصيرفي. مد اسمه لاجل ان يبين ايش؟ الوهم الذي سيق فيه وكيل - 00:10:30

وكيغ ثقة امام ثقة شيخ الامام احمد ولكن ما من احد يسلم من الوهم ثم بين الوهم من اين؟ قال انه لما رواه اسماعيل عن سوار اسماعيل متابع. رواه ابو داود الطيالسي - 00:10:50

سماه سوار الصيرفي. ابو حمزة سوار الصيرفي. فدل على تتابع اسماعيل وابي داود الطيارسي على التسمية التسمية الصحيحة.

فدل على انه وكيع وهم في هذا المقصود. يروى لا لا رواه عن اه - 00:11:20

داود من طبقة وكيع. يرويه عن ابي حمزة سواء لان لو رواه عن وكيع ليكون الوهم من ذخير. يكون وكيع رواه فقال على الصواب لكن الوهم يكون من ذخير. والوهم ليس من ذخير. الوهم من - 00:11:40

طيب باقي هنا جملة مهمة وهي الزيادة الرابعة في الحديث قال واذا زوج احدهم خادمه الخادم يعني الامة. تسمى الخادم. يسمى خادما زوجها عبده او اجيره. زوج الخادم من العبد. العبدة من الامة. زوجها - 00:12:00

من عبده فهنا حرم عليه وطؤها لانها مزوجة. لما كانت غير مزوجة تحل له تحل له بملك اليمين بشرط ان لا تكون مزوجا. فلما كانت تزوجت من عبده او من اجيره. قد يكون عبده لغيره - 00:12:30

او من غيره قد يكون تزوجها حر. بالشروط المعروفة ان يكون غير واحد لوطأ حرة الى اخره وخشى العنت لكن المهم انها اذا زوجت لا يحل له ها ان يطأها فلا يحل له ان ينظر الى - 00:12:50

ما دون السرة وفوق الركبة. لان هذه لا تحل الا للزوج. ومن هذا قال العلماء ان الامة عورتها في الصلاة كالرجل. عورتها في الصلاة كالرجل. وفي النظر ايضا ما لم يخشى الفتنة. يعني المرأة تكشف الامة ما دامت آلم تعتق لم تصل حرة - 00:13:10

فعورتها من السرة الى الركبة. الا اذا خشي الفتنة. لانها للمهنة فتدھب تعمل في فتكشف عن ساقيها وتكشف عن ذراعيها وتكشف الى تؤمر بخدمة اهل البيت وتؤمر الى اخره. لذلك خفت - 00:13:40

فيها هذا الشأن هذا المعنى مشهور وخذ منه العلماء هذه المسألة. هناك معنى اخر بالعكس. قالوا اذا وجاھ فلما تنظر له هو منه الا ما بين السرة والركبة عن السيد تصبح معه كأنها رجل هي تكون مستترة لكن لا تنظر من جسمه الى - 00:14:00

ما بين السرة والركبة. وهذا من باب اولى. فهذا من باب اولى. فعلى هذا يكون الحديث محمول على الوجهين. لا ترى منه ما بين والركبة ولا يرى منها ما بين السرة والركبة - 00:14:40

طيب الحديث اللي بعده في سؤال قبل ان ننتقل هذا سـمـ العـاـشـرـ عـالـمـ عـلـىـ تـقـبـلـ اـبـنـاءـ العـقـوبـةـ وـالـحـدـودـ فـيـماـ بـعـدـ عـنـ الـبـلـوغـ لـاـ خـلـ الـحـدـودـ مـاـ لـهـ تـقـبـلـ وـلـاـ مـاـ يـتـقـبـلـ. حـدـودـ حـكـمـ. هـوـ هـذـاـ يـبـتـدـعـ. هـوـ - 00:15:00

هم ذكرـواـ هـذـاـ هـمـ ذـكـرـواـ هـذـاـ لـتـأـدـيـبـهـ عـلـىـ الـصـلـاـةـ. وـمـاـ سـوـاـهـاـ. وـقـالـواـ اـنـ يـضـرـ ضـرـبـ ضـرـبـ غـيرـ مـبـرـحـ غـيرـ مـبـرـحـ. لـاـ يـجـرـ وـلـاـ يـكـسـرـ وـلـاـ يـؤـذـيـ الـلـحـمـ - 00:15:40

وـلـاـ يـضـرـ عـلـىـ الـوـجـهـ لـانـ نـهـىـ عـنـ ضـرـبـ عـلـىـ الـوـجـهـ. النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ اـذـاـ ضـرـبـ اـحـدـكـمـ فـلـيـتـقـ الـوـجـهـ. غـيرـهـ. سـمـ. الـاـمـ. الـاـمـ لـاـ الـوـجـوبـ الـاـصـلـ فـيـ الـاـوـاـمـرـ اـنـهـ لـلـوـجـوبـ لـلـاـوـلـيـاءـ اـنـ يـؤـدـبـوـاـ اـوـلـاـدـهـمـ وـقـالـواـ اـنـهـ - 00:16:00

يـأـمـرـهـ بـالـصـلـاـةـ وـبـلـاـوـاـزـمـهـاـ مـنـ تـعـلـيـمـ اـحـكـامـهـاـ وـاحـكـامـ الـطـهـارـةـ وـيـأـمـرـهـ بـالـطـهـارـةـ فـلـوـ صـلـىـ بـغـيرـ طـهـارـةـ مـاـ يـصـحـ لـاـ بـدـ اـنـ يـصـلـيـهـاـ وـبـالـسـتـارـةـ يـلـبـسـ السـتـرـةـ يـعـنـيـ ماـ يـسـتـرـ بـهـ الـعـورـةـ فـيـ الـصـلـاـةـ فـيـأـمـرـهـ - 00:16:30

فـقـالـواـ اـنـ اـحـتـاجـ اـلـىـ تـعـلـيـمـ وـجـبـ اـنـ يـعـلـمـهـ. وـاـنـ اـحـتـاجـ التـعـلـيـمـ اـلـىـ مـؤـدـبـ مـعـلـمـ فـمـنـ مـالـ يـتـيـمـ اـنـ كـانـ لـهـ مـالـ فـانـ لـمـ يـكـنـ لـهـ مـالـ فـمـنـ مـالـ الـاـبـ وـالـوـلـيـ لـاـنـ هـذـاـ مـنـ الـوـاجـبـاتـ عـلـيـهـ كـالـنـفـقـةـ يـعـنـيـ اللـهـ قـالـ فـيـ النـفـقـةـ وـعـلـىـ الـوـارـثـ - 00:16:50

مـثـلـ ذـلـكـ. هـذـهـ مـنـ الـاـشـيـاءـ الـوـاجـبـةـ كـالـنـفـقـةـ. الـحـقـوقـ الـوـاجـبـةـ كـالـنـفـقـةـ. وـهـلـ تـقـوـمـ الـاـمـ مـقـامـ الـاـبـ ذـكـرـ النـوـوـيـ وـغـيرـهـ اـنـهـ تـقـوـمـ مـقـامـ

الـاـبـ وـهـوـ مـذـهـبـ الشـافـعـيـ فـيـ التـأـدـيـبـ يـعـنـيـ الـاـ فـيـ النـفـقـةـ فـهـيـ عـلـىـ الـاـوـلـيـاءـ. يـقـصـدـ اـجـرـةـ التـعـلـيـمـ. فـيـ غـيرـهـ. عـنـ - 00:17:10

سـتـةـ. عـلـيـكـمـ السـلـامـ وـرـحـمـةـ اللـهـ عـنـ السـتـةـ تـفـرـدـ بـهـ اـبـوـ دـاـوـدـ عـنـ السـتـةـ. لـمـ يـرـوـهـ التـرـمـذـيـ عـلـيـكـمـ السـلـامـ وـرـحـمـةـ عـنـ السـتـةـ يـعـنـيـ لـمـ يـرـوـهـ بـقـيـةـ السـتـةـ. وـاـذـاـ قـالـ تـفـرـدـ بـهـ مـسـلـمـ فـعـنـ الـبـخـارـيـ - 00:17:40

طـبـ بـعـدـهـ قـالـ حـدـثـنـاـ سـلـيـمـاـنـ اـبـنـ دـاـوـدـ الـمـهـرـيـ قـالـ حـدـثـنـاـ اـبـنـ وـهـبـ قـالـ اـخـبـرـنـيـ هـشـامـ اـبـنـ سـعـدـ قـالـ حـدـثـنـيـ مـعـاذـ اـبـنـ عـبـدـ اللـهـ اـبـنـ خـبـيـبـ الـجـهـنـيـ قـالـ دـخـلـنـاـ عـلـيـهـ فـقـالـ لـاـمـرـأـتـهـ مـتـىـ يـصـلـيـ الصـبـيـ؟ـ فـقـالـتـ كـانـ رـجـلـ مـنـاـ - 00:18:00

اـذـكـرـوـاـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـ سـئـلـ عـنـ ذـلـكـ فـقـالـ اـذـاـ عـرـفـ يـمـينـهـ مـنـ شـمـالـهـ فـمـرـوـهـ بـالـصـلـاـةـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ بـاـسـنـادـ

ضعيف لعنة اولا ان المذكور قال قال - 00:18:30

انا رجل منا يذكر عن رسول الله غير معروف محتمل انه صاحبى. ومحتمل انه غير صاحبى يرسل. لكن الظاهر ان انه صاحبة فان كان
صاحبها فجهازة الصحابة لا تضر. وفيه ايضا معاذ بن عبد الله - 00:18:50

قال في التقرير صدوق ربما وهم. وفيه ان المرأة ايضا الشاهد ان الحديث اسناده ضعيف. وفيه التمييز عن السنين. هناك قال اذا بلغ
سبعين سنين ها هنا قالت اذا عرف يمينه يعني عن النبي صلى الله عليه وسلم يمينه من شماليه فامرها بالصلة. متى يعرف يمينه؟ يعني
اذا قيل له اين يدرك اليمينى - 00:19:10

وقال هذه اين يدرك اليمينى؟ فقال هذه هذا مميز اذا بلغوا سبع سنين يعرف مع التعليم يعني. يكون سمع الناس يسمونها يكون مي
دون دون السبع سنين الغالب انه لا يميز قد يخلط قد يخلط لماذا - 00:19:40

انه يرى اليمينى التي امامه يرى يمناه مقابل يسراه فيقول هذه لانه يقيسها امامه فهذا يدل على انه لا يميز يقلد
الصورة. فلذلك قالوا ان هذه علامة هذا في الغالب. والا فقد يكون هناك - 00:20:00

تنذكية ابن خمس سنين يميز وقد يكون هناك ها ابن سبع ثمان سنين وتسعة سنين لا يميز لكن السلام على الغالب الغالب طيب بعده باب
بدأ الاذان. قال حدثنا عباد ابن موسى الختلي وزياد. يقصد بدعة اذا يعني متى ابتدأ الاذان - 00:20:20

ابتداء تشريع الاذان. وقد اختلف اه الروايات اختلافت فيه لكن الاصح والمشهور انها بعد الهجرة لانه جاءت روايات باسنادها ضعف انه
شرع بمكة قبل الهجرة في الاسراء ليلة الاسراء وان جبريل علم النبي - 00:20:50

الاذان لكن قال ابن حجر لا يصح منها شيء. روايات انه علمه الاذان في في الاسراء. وقبل الهجرة لا يصح منها شيء. فالراجح انه في
سنة الاولى او الثانية. اكثر الشرح على ان - 00:21:10

بعد الهجرة من الهجرة يعني الاولى او الثانية من الهجرة. وهذا الحديث في السنة الثانية او الاولى والمشهور انها الاولى عند الاكثريين
ال الاولى نعم قال انا حدثنا عباد ابن موسى الختلي وزياد بن ابي ايوب. وحدث عباد اتم. قال حدثنا هشيم عن ابي بشر قال - 00:21:30
قال زياد اخبرنا ابو بشر عن ابي عمير بن انس عن عمومه له من الانصار قال اهتم النبي صلى الله عليه وسلم للصلة كيف يجمع
الناس لها؟ يعني اعنى وقلل لاجلها. وهذا ابو عمير ابن انس عبد الله - 00:22:00

ابن انس ابن مالك يروي عن عمومته فهو مجموعة رجال من الانصار وعمومته يكون بطبقه ابيه فاعلى فهم يكونون من الصحابة.
ذكروا النبي صلى الله عليه وسلم شغل واهتمام للنداء للصلة لان بعض الصحابة يأتي وقد قضي وقت الصلة من دون اعلام وليس هناك
يت حينون الوقت - 00:22:20

اذا زالت الشمس يأتون. اذا كان كل شخص منهم ينظر الى الى الوقت. فشغل النبي صلى الله عليه وسلم هذا الان نعم قال اهتم قال
اهتم النبي صلى الله عليه وسلم للصلة كيف يجمع الناس لها؟ فقيل له انصب راية - 00:22:50
عند حضور الصلوة. يعني تشاوروا جلس النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه وشاورهم. فابدو بارائهم. فقالوا فقيل له انصب راية
عند حضور الصلوة. علامة علامة تعرفون الرأية؟ العلم. نعم. فاذا رأوها - 00:23:10

فاذا رأوها اذن بعضهم بعضا. يعني اخبر بعضهم بعضا. الناس اذا رأوها ينادي بعضهم بعضا. الصلة الصلة الى اخره. فلم يعجبهم لذلك
لماذا؟ لانه سيبقى انه ايضا ينظرون ويخرجنون يصبح النفس كما ينظرون للشمس ينظرون الى الرأية - 00:23:30
وهذى بعيدة الرأية بيوت المدينة متراوحة. ثم يبقى الجميع مؤذن. الجميع ينادي. فقال هذا لا يصلح لانه قليل الجدوى. نعم. قال فذكر
له القناع يعني الشبورة شبورة الشبورة مثل التنور اية وقال زياد شبورة اليهود - 00:23:50

فلم يعجبه ذلك. البوقي يعني. طيب سياتي الكلام فيه. وقال هو من امر اليهود. عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال هذا من شأن
اليهود في تقليد اليهود. نعم. قال فذكر له الناقوس فقال هو من امر النصارى - 00:24:20
انصرف عبدالله ابن زيد ابن عبد ربه وهو مهتم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاري الاذان في منامه قال فغدا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاخبره فقال يا رسول الله اني لبین نائم ويقضان - 00:24:40

اذ اتاني ات فاراني الاذان. قال وكان عمر بن الخطاب قد رأه قبل ذلك فكتمه عشرين يوما قال ثم اخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ما منعك ان تخبرنا؟ يعني تخبرني وفي نسخة - [00:25:00](#) لا تخبرنا. قال سبقي عبد الله بن زيد فاستحييت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فانظر ما يأمرك به عبد الله ابن زيد فافعله. قال فاذن بلال. قال ابو بشر فاخبرني ابو عمير ان - [00:25:20](#)

ان الانصار تزعم ان عبد الله ابن زيد لولا انه كان يومئذ مريضا لجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنا اللهم صلى وسلم انظر الى حرصهم عليه لانه شرف الاذان لكن يقول الذي فوت عليه هذا الفضل انه كان في ذاك اليوم مريضا لا يستطيع ان - [00:25:40](#) مؤذن صوته يتعب فكان فرح النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وهي رؤيا حق وتتابعت ورآها جماعة من الصحابة حتى ذكر بعضهم انهم عشرة من الصحابة رأوها. تابعت الرؤيا وهذه رؤيا حق. الشاهد انه - [00:26:00](#)

قالوا لو كان آلا لو لم يكن مريضا لجعله مؤذنا. وليس ذلك لنقص فيه اكمل الصواب كما ذكر بعض اهل العلم انه لان بلالا كان صيتا كان رفيع الصوت يعني مرفوع - [00:26:20](#)

الصوت ولو ذكر بعضهم ان فيه ايش؟ لكنه الحبشة. الظاهر انها لا تصح. يقول انه يقول اشهد ان لا الله الا الله لكنها ظعيف اسنادها ظعيف. سندتها ظعيف وجاء في بعض الروايات انه اندى صوتا منك. فيه نداوة. والنداوة لا يعني ان يكون رقيقا - [00:26:40](#) او ان يكون لا هو صوت الذي تألفه في الاذن اذا سمعته. طيب فيه عمير هذا ابو عمير هو عبد الله بن انس بن مالك. الانصاري رضي الله عنه النجاري - [00:27:10](#)

فيقول اهتم النبي صلى الله عليه وسلم يعني اعتنى قلق لهذا الموضوع اي وآآآذكروا له الراية ذكر له الراية فلم تعجبه لماذا؟ لانها قليلة الفائدة قليلة الجدوى يعني شمس معرفة الشمس اهون من من الراية. الرؤية الشمس. وذكروا القناع. والقناع - [00:27:30](#) بضم القاف وسكون النون. قال ابن الاثير في النهاية في غريب الحديث اثر هذه اللفظة قد اختلف في ظبطها. يعني في الرواية فرويـت بالباء والثاء والثاء. القبع والقلق هـا القناع والقذع فاربع ايش؟ رواية - [00:28:00](#)

بالباء بالياء بالياء ما بالياء هـا القناع. لا لا غلط القناع غلط هذا انا اشوف عندي حتى النسخة اللي عندي فيها الفتح لا فهي بضم بضم قال في القاموس المحيط عند ذكر الشبور قال كشبور كتن - [00:28:30](#)

نور هو البوـق. وقال ليس بتصحيف قـبع ولا قـشع بل ثـلـاث لـغـاتـ. وهو الذي يـنـفـخـ فيه ليـخـرـجـ منه الصـوتـ. الـبـوـقـ كانـ عـنـدـهـ بـوـقـ يـنـفـخـونـ فيهـ الـيهـودـ. فـحـقـيقـةـ وـالـشـبـورـ بـفـتـحـ الشـيـنـ المـعـجمـةـ وـضـمـ الـبـاءـ الـمـوـصـلـ - [00:29:10](#)

اـحـدـ المـثـقـفـ هـكـذـاـ يـقـولـ فـيـ الشـرـحـ مـثـلـ مـاـ ذـكـرـ فـيـ كـتـنـورـ وـفـيـ الـرـوـاـيـةـ عـنـ الـبـخـارـيـ قـالـواـ اـنـ اـنـ يـتـخـذـ بـوـقـ وـعـنـدـ مـسـلـمـ اـنـ يـتـخـذـ قـرـنـاـ لـكـنـهـ مـنـ رـوـاـيـةـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ فـيـ حـدـيـثـ اـبـيـ دـاـوـودـ - [00:29:40](#)

يـقـولـ هـذـهـ الـلـالـفـاظـ الـأـرـبـعـةـ كـلـهـ مـتـحـدـةـ الـمـعـنـىـ. وـهـوـ الـذـيـ يـنـفـخـ فـيـ لـيـخـرـجـ مـنـهـ الصـوتـ. قـالـ الـخـطـابـيـ قـوـلـهـ القـنـاعـ هـكـذـاـ قـالـهـ اـبـنـ دـاـسـهـ يـعـنـيـ فـيـ رـوـاـيـةـ اـبـيـ دـاـوـودـ عـنـ اـبـيـ دـاـوـودـ رـوـاـيـةـ السـنـنـ اـبـيـ بـكـرـ بـنـ دـاـسـهـ فـيـ رـوـاـيـةـ اـبـيـ دـاـوـودـ - [00:30:10](#)

وـحـدـثـنـاهـ اـبـنـ الـاعـرـابـيـ هـذـهـ رـوـاـيـةـ اـبـنـ الـاعـرـابـيـ لـاـنـ رـوـاـيـةـ اـبـنـ الـاعـرـابـيـ وـرـوـاـيـةـ اـبـنـ دـاـسـهـ وـرـوـاـيـةـ الـلـؤـلـؤـيـ فـيـ رـوـاـيـةـ الـمـشـهـورـةـ الـاـنـ بـرـوـاـيـةـ الـلـؤـلـؤـيـ. الـطـبـعـةـ الـتـيـ حـقـقـهـ ذـكـرـنـاـ لـكـمـ فـيـ الـمـوـظـةـ طـبـعـاـ الـتـيـ حـقـقـهـ مـحـمـدـ عـوـامـةـ دـكـتـورـ مـحـمـدـ عـوـامـ جـمـعـ هـذـهـ النـسـخـ وـهـيـ طـبـعـهـ مـفـيـدـةـ جـداـ - [00:30:40](#)

مـحـمـدـ عـوـامـةـ. يـقـولـ وـحـدـثـنـاهـ اـبـنـ الـاعـرـابـيـ عـنـ اـبـيـ دـاـوـودـ مـرـتـيـنـ فـقـالـ مـرـةـ القـنـاعـ بـالـنـونـ سـاـكـنـةـ وـمـنـ قـالـ مـرـةـ القـبـعـ بـالـبـاءـ الـمـفـتوـحةـ. عـلـىـ هـذـاـ سـرـ كـانـتـ مـفـتوـحةـ تـصـيـرـ قـبـاءـ وـجـاءـ فـيـ الـحـدـيـثـ تـفـسـيرـهـ - [00:31:10](#)

بـاـنـهـ الشـبـورـ اوـ الشـبـورـ وـهـوـ الـبـوـقـ يـقـولـ وـقـدـ سـأـلـتـ عـنـهـ غـيـرـ وـاحـدـ لـمـ يـثـبـتـهـ لـيـ عـلـىـ وـاحـدـ مـنـ يـرـحـمـكـ اللـهـ. يـعـنـيـ سـأـلـ اـهـلـ الـلـغـةـ فـلـمـ يـثـبـتـهـ لـيـ عـلـىـ وـاحـدـ مـنـ الـوـجـهـيـنـ. فـاـنـ كـانـتـ رـوـاـيـةـ - [00:31:40](#)

مـعـيـ صـحـيـحةـ فـلـاـ اـرـاـهـ سـمـ يـرـحـمـكـ اللـهـ. يـقـولـ فـاـنـ كـانـتـ رـوـاـيـةـ صـحـيـحةـ فـلـاـ اـرـاـهـ سـمـيـ الـلـاـقـنـاعـ الصـوتـ وـهـوـ رـفـعـهـ. وـفـيـ الـحـقـيـقـةـ اـنـ اـنـ الـذـيـ يـتـخـذـ الـبـوـقـ يـرـفـعـ رـأـسـهـ فـوـقـ. وـهـذـاـ - [00:32:00](#)

الاقناع رفع الرؤوس. سم الاقناع. فهو كأنه يرفع رأسه ويرفع آآ صوته الى الاعلى فسمي القناع. وآآ يقال الرجل صوته واقناع رأسه اذا رفعه. واما القبع بالباء فلا احسبه سمي قبعا الا انه يقع فم - 00:32:20
صاحبها ان يستره. القبع تعرفون القبع؟ تعرفونه؟ وهذى تعرف القبع؟ ايه. وشو؟ القبع. غطا الراس مثل الطاقية لكن لهو من فوق له من فوق يعني ذبابة فهو شبيه بالقبعة ها؟ مثل - 00:32:50

شفتوا المحققان؟ مثله. لكنه اه متصل مثل البوقي. الا انه من اعلى غير فهو يقع يقع على فالظاهر انه سمي مشابهة الصورة. مشابهة الصورة او لاجل انه يقع فمه كما قال. يقال قبع الرجل رأسه في جيده اذا ادخله فيه. وسمعت ابا عمر ابا عمر - 00:33:10
يقول هذا غلام ثعلب. غلام ثعلب من ائمة اللغة. يقول هو القرع بالسائل المثلثة يعني البوقي. ولم اسمع هذا الحرف من غيره. يعني في الرواية وانما ذكر هذا في العربية. على كل من رواية - 00:33:40

في ابي داود هي القبع او القبع والقنع. والقذع ليست رواية انما هي لما قالوا له ذلك فلم يعجبه اي القناع لماذا قال هو امر من امر اليهود وامر النبي صلى الله عليه وسلم بترك الحتابل امر بالمخالفة وترك التشبه به. ولما ذكر له - 00:34:10
الناقوس الناقوس خشبة طويلة تضرب بخشبة اصغر منها. يجعله النصارى علامه لاوقات الصلاة عندهم يعني يضربون به تكون في الكنائس في رأس الكنيسة من اعلى رجل يضربها فهنا كرهها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:34:40
لماذا؟ قال هو من امر النصارى. وقال كان قال صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم. فكيف بالعبادات تشبه بهم؟ لا هل القناع موروث او مبتدع ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية انه قيل انه من من موسى عليه السلام في اقتطاعه الصراط المستقيم ذكر انه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:35:00

عن التشبه بهم ويقول انهم يقال انه من من موسى او مما احدثوه. على كل هو من من المنسوخ ان كان من شأن موسى فهو من من المنسوخ. الشريعة المنسوخة. ولا يجوز العمل بالشريعة المنسوخة. وان كان من احداثهم - 00:35:30
فابعد وابعد. ابعد وابعد. واما الناقوس الذين النصارى فهذا محدث. هذا محدث. هو بدعة وتشبه قال فانصرف عبدالله بن زيد وهو مهتم يعني حال كونه في مهمتهم في النواب هذه يقوموا باول حال انصرف من عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مجلس المشاورة وهو مشغول البال بهذا ايش يدوم برأي يأتي - 00:35:50

رأي مناسب فهذا دل على انهم كان يشغلهم امر النبي صلى الله عليه وسلم وامر الاسلام قال فهو مهمتهم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فيه صلى الله عليه وسلم من هم اثر في اصحابه. فكانوا يهتمون له وينزعجون. اذا رأوه على حال - 00:36:30
يعني مؤسفة كجوع او مرض او مثل هذا الشيء. رضوان الله عليهم ويفدونه بانفسهم. وباهليهم باموالهم او باولادهم. ليس كحال الذين يبيعونه بارخص عثمان من المنافقين الذين يردون سنته قال فاري الاذان في منامه. اري يعني رؤية منامية. والاذان هو - 00:36:50

الاعلام باللغة الاعلام وفي السلاح الشرعي هو الاعلان بدخول وقت الصلاة بالفاظ مخصوصة ووقت مخصوص قال فاري الاذان في منامه فعدى على رسول الله صلى الله عليه وسلم. غدا اي في الصباح وقت الغدا اما مع صلاة الصبح او في ضحوة النهار لان الغدا ما لم - 00:37:30

حد الظهر كلها يقال غدا. فلما اخبره به امر بلاها هنا بعد جملة معتبرة في الرواية وهي قال وكان قال آآ فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره - 00:38:10

فقال له يا رسول الله اني لبين نائم ويقضان. اذ اتاني ات فاراني الاذان. ستأتينا في الرواية التالية كيفية الاتي وكيفية الاذان الى اخره لا لا نستعجل لها. لكن هو الشاهد انه قال قال وكان - 00:38:30

انا عمر قد رأه هذه جملة معتبرة. لانه لما قال له اتاني ات ها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلا قم فانظر ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعله. فلما سمع عمر الاذان اتى فلما سمع الاذان اتى في بعده - 00:38:50
رواية انه اتى لما سمع الاذان فاخبر. لما سمع بلاها يؤذن اتى يخبر انه كان رأى وعشرين ليلة هذا الاذان. واو انه لان هذا في الرواية انه

اتلمس من الاذان. لكن - 00:39:10

اهل الرواية هنا انه ما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه رأه الا بعد عشرين يوما من الاذان. يعني رأى ذلك ثم اذن الاذان فبعد عشرين يوما اتى واذن. لكن الذي يبين الرواية الاخرى انه لما سمع - 00:39:30

المؤذن اتى واخبر انه كان رآها فقال لها لم تخبرني؟ او ما منعك ان تخبرني؟ قال سبقني عبد الله بن زيد فاستحبب. يعني هو سبق فاستحبب ان ان اخبره. فهل ظاهرها انه - 00:39:50

لم يخبر مباشرة لما سمع الاذان. انما علم ان عبد الله بن زيد اخبر فسكت. لا يريد ان يزاحمه على هذه الفضيلة واخبر بعد هذا ظاهر الرواية ظاهر الرواية لكن سبأتينا انه - 00:40:10

آآ فزع لما سمع الاذان يؤذن فجاء واخبر. طيب قال قم يا بلال فانظر ما يأمرك به عبد الله. اياكم. قال قم يا بلال فانظر ما يأمرك به عبد الله - 00:40:30

هنا مسألة لما قال قم هل يشترط في الاذان ان يكون قائما؟ هذه بحث العلماء عندها بحثا فجمهور العلماء يقولون يشترط لصحة الاذان ان يكون قائما عن قيام ويجب القيام له الا من عذر الا - 00:40:50

من عذر يمنع القيام خلاف للحنفية. الذين قالوا لا يستحب. يقول الخطابي فيه دليل على ان الواجب ان يكون الاذان قائما. يعني حال القيام. فيه دليل على ان الواجب ان يكون الاذان قائما. وقال ابن حجر فيفتح الباري قال عياض وغيره في حجة - 00:41:10

طلوع الاذان قائما. قلت وكذا احتج به ابن خزيمة وابن المنذر. ابن حجر يقول احتج بن خزيمة المنذر بهذا الحديث. وتعقبه النووي لان المراد بقوله قم اي اذهب يقول اذا قمت الى الصلاة يعني اذا اتيت للصلاة. يقول النووي قم اي - 00:41:40

اذهب الى موضع بارز فنادي فيه بالصلاة ليسمعك الناس. وقال وليس فيه تعرض للقيام في حال الاذان انتهى كلام النووي يقول ليس الكلام في كيفية الاذان كيفية الاذان قال ايش؟ وانظر ما يأمرك به - 00:42:10

فانظر ما يأمرك به عبد الله. يعني تلقن الاذان من عبد الله ابن زيد. عندنا من الصحابة عبد الله ابن زيد ابن عبد رب عبد الله بن زيد بن عاصم فهنا قال فقام عبد الله - 00:42:30

هذا الصحابي رضي الله عبد الله بن زيد بن عبد رببه. كما في الرواية هنا. عبد الله بن زيد بن ابن عاصم راوي حديث الوضوء صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم نسيتم ترى المناسبة لا تنسون مراجعة حفظ العمرة - 00:42:50

ترى نبدأ من من غدا ان شاء الله. العمدة نكمل. مرت معكم في العمدة. في عبد الله بن زين في صورة وضوءه قال اتنا الرسول صلى الله عليه وسلم فقدم له وضوءا - 00:43:10

اه في تور. عبد الله بن زيد بن عاصم. المازني. هذا راوي حديث الوضوء. غير راوي حديث الاذان هذا عبد الله بن زيد بن عبد رببه. ها؟ هذا الفرق بينهم يعني؟ ايه. اي نعم. عبد الله وهذا - 00:43:20

قليلة حديث الاذان. يقول نعم فعلى هذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم انظر ما يلقنه فكان يلقنه يقول قل الله اكبر فيقول الله اكبر وهكذا الى اخر الاذان - 00:43:40

ما امده يحفظ الاذان مباشرة. فقام واذن به. بعد ذلك حفظه واصبح يؤذن به في هذا الحديث يقول وما نفاه ليس بعيد. ابن حجر يقول وما نفاه النووي ليس بعيد من ظاهر اللفظ. فان الصيغة محتملة لامررين. يعني محتمل انه قال قم قائما ومحتمل انه قال قم تلقن - 00:44:00

ليس لاجل القيام والا من اجل ايش؟ الاذان يعني قم فادي الاذان قال وان كان ما قاله النووي ارجح. لا علاقة له بالقيام قم. هذا هو. اما الجمهور فقالوا لا. قم يعني قم - 00:44:30

قائما قال ونقل عياض ان مذهب العلماء كافة ان الاذان قاعدا لا يجوز الا ابا هور. ووافقه ابو الفرج المالكي. هذا للقاضي عياض رحمة الله في شرحه على صحيح مسلم قال - 00:45:00

قال جمهور العلماء كافة الا ابو ثور خالد بن زيد الكلبي وابو الفرج المالكي قالوا لا يصح. لكن هنا قال وتعقب. يقول ابن حجر تعقب

بان الخلاف معروف عند الشافعية. وبان المشهور عند الحنفية كلهم ان القيام سنة. يعني كيف يغفل - 00:45:20

اه قاضي عياض عن مذهب الحنفية كله. فاذا هو مذهب الحنفية هو قول عند الشافعية وقول ابي ثور انه يجوز وهو جالس لكن خلاف الافضل الافضل القائم وجمهور من من المشهور عن الشافعية والمالكية والحنابلة انه يجب - 00:45:50

عن قيام الا من عذر. هذا خلاصة هذه المسألة. نعم. والمالكية والشافعية انه يجب الا من عذر. جالس لا يصلني. اي ما يجوز يقول والمشهور عن الشافعية عند الشافعية كلهم ان القيام سنة وانه لو اذن قاعدا صح - 00:46:20

عند الحنفية. وصل. ها؟ المشهور عند الحنفية. نعم. كلهم. ان القيام سنة وانه لو اذن قاعدا صح والصواب ما قال ابن المنذر انهم اتفقوا على ان قيام من السنة يعني عبارة ابن المنذر ادق لماذا؟ المنذر قال اتفقوا انه سنة. القيام لكن اختلفوا هل هو واجب - 00:46:50

ام مستحب؟ يقول عبارة ابن المنذر ادق ابن رسلان ذكر عنه في حاشية بذل المجهود لشيخه قال فيه ان ادب الاذان القيام. ولو اذن قاعدا يجوز مع الكراهة. لحصول المقصود. وقيل - 00:47:20

فلا يصح لمداومة السلف والخلف على القيام. قيل لا يصح هنا مسألة قضية كيف اعتمد الرؤيا وهي رؤيا ذكرها ابن حجر فيفتح الباري وعنه صاحب عون المعبود يقول وقد استشكل اثبات حكم الاذان برؤيا - 00:47:50

بن زيد لان رؤيا غير الانبياء لا يبني عليها حكم شرعي. الرؤية التي هي وحي هي رؤيا الانبياء. فكيف هذا اعتمدتها هذا الاشكال. واظح الاشكال. طيب واجيب هذا الجواب اللي ذكره ابن حجر يقول - 00:48:20

اجيب باحتمال مقارنة الوحي لذلك. يعني كانت الرؤيا وجاء الوحي على النبي صلى الله عليه وسلم. هذا الجواب الاول او لانه صلى الله عليه وسلم امر بمقتضها لينظر اي مروا على ذلك ام لا؟ يعني هم في مجال تشاور ولا زال لم يأتيه الامر بذلك ولذلك العلماء بحثوا - 00:48:40

هل النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد؟ له اجتهاد؟ ام يعني كالعلماء؟ ام ليس له الا البلاغ على قولين العلماء. منهم من قال يجتهد فيما ليس فيه وحي لم ينزل فيه وحي - 00:49:10

وهذا الاصح. فاذا اصاب اقر. واذا لم يصبها نزل الوحي بخلافه مثل ما قضايا كثيرة مثل ايش؟ غناء اسرى بدر اجتهد فيه النبي صلى الله عليه وسلم فداتهم فنزل القرآن بالامر بضرب - 00:49:30

ثم بعد ذلك بعد سنين حتى يدخل في الارض فدل على ان اجتهاده انه اجتهاد ولكن لم يقر على هذا هذا الاجتهاد. اجتهد في قضية عبس وتولى. في قضية تأجيل هذا الاعمى تعليمه والاقبال - 00:50:00

على هذا الرجل لدعوته. فلم يقر على هذا لان هذا علم جاء يريد ان يتعلم ما يؤخر التعليم وهكذا قضايا كثيرة منها هذه المسألة قال او يعني من وجوهها الاحتمالات انه امر بمقتضها لينظر ان يقر على ذلك ام لا؟ اجتهادهم جلس تباحث مع اصحابه في قضية البوح - 00:50:20

قضية الرأية قضية الناقوس قضية كلنا عرظوا عليه كلها ما صلحت. كلها عرظها على ايش؟ على الشريعة البوح وهذا تشبه باليهود والنصارى فلا تواافق دل على ان يعرضها الادلة فلم يوافق بها. الرأية لا جدوى من ورائها. فلا مصلحة من ورائها. فلا - 00:50:50

ازال مهموما ينتظر ايش؟ الوحي. مثل ما كان مهموما قد نرى تقلب وجهك في السماء. فلنولينك قبلة ترضاها. كان ينتظر الروحي وهكذا فهنا منها هذه المسألة اجتهد فيها فوافقت لانها ذكر - 00:51:10

هذا من جهة انها الى الان احتمال انها ليست وحي معي انتم؟ على انها رؤيا من انسان ليست قال ولا سيما لما رأى نظمها يبعد دخول الوسوس فيه يبعد دخول الوسوس - 00:51:30

ليس من الشيطان. الشيطان يقول الله اكبر توحيد. ولذلك انظر ماذا قال القرطبي في هذا؟ قال الاذان على قلة الفاظ مشتملة على مسائل العقيدة. لانه بدأ بالاكبرية وهي تتضمن وجود الله. وكماله ثم ثني بالتوحيد ونفي الشرك. ثم - 00:51:50

باثبات الرسالة لمحمد صلى الله عليه وسلم ثم دعا الى الطاعة المخصوصة عقب الشهادة بالرسالة. لانها لا تعرف الا من جهة الرسول ثم دعا الى الفلاح وهو البقاء الدائم. وفي - 00:52:10

اشارة الى الميعاد ثم اعاد ما اعاد توكيدا لانه كرر الاذان. فاذا اذا هذا الشيطان يأني بهذا ما يأمر بالتوحيد الشيطان ولا يأمر بها. فيقول ابن حجر لا سيما لما رأى نظمها يبعد دخول الشيطان فيه. ويؤيد الاول ايش؟ انها قرن - [00:52:20](#)

القول الاول وايد الاول ما رواه عبد الرزاق وابو داود في المراسيل عن طريق عبيد بن عمير الليبي احد كبار التابعين ان عمر لما رأى جاء ليخبر به النبي صلى الله عليه وسلم فوجد الوحي قد ورد بذلك. فما راعه الا اذان بلال. قبل ان يصل الى - [00:52:40](#) فقال له النبي صلى الله عليه وسلم سبقك بذلك الوحي. هذا احتمال ان الوحي المقصود به انه نزل على النبي صلى الله عليه وسلم واحتمال انه جاءت الرؤيا على على آآ جاء الوحي على - [00:53:00](#)

رؤى الصحابة لان رآه اكثرا من واحد. فتوافق. كما قال في ليلة القدر قال انها تواطأ ان ويأكم تواطأ واضح؟ وخاصة ان هذا في زمن التشريع زمن نزول الوحي. هذا زمن التشريع - [00:53:20](#)

ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم كل غداة يقول لاصحابه بعد الفجر هل رأى منكم من احد رؤيا؟ لماذا؟ لانها قد تنزل على بعض اصحابه تكريما له وكرامة له يقرها النبي صلى الله عليه وسلم. واضح - [00:53:40](#)

اه و Ashton السهيلي الى ان الحكمة في ابتداء شرع الاذان على لسان غير النبي صلى الله عليه وسلم التنويم بعلو قدره على لسان غيره كون افخم لشأنه والله اعلم. يعني هذا ايضا كرامة لهذا الرجل. كرامة لهذا الرجل. ولا يخفى عليكم موافقات عمر - [00:54:00](#) المحدث الملاهم في قضية لو اتخذنا من مقام ابراهيم وصلى فنزل عليه القرآن. احجب نساءك فنزل القرآن الى اخره الاشياء التي وافق القرآن قول فهي فيه كرامات لعم. والله اعلم. اما قضية تفصيل - [00:54:20](#)

اذان ومساءه كلها ستائيننا ان شاء الله تعالى في آآ الابواب المقبلة الدكتور سامي القول الثاني انه لا اجتهاد كله وحي. القول الثاني في قضية اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم انه ليس فيه - [00:54:40](#)

الجهاد كله وحي لكن هذا نعم لكن نقول الاجتهاد الذي كان يقول النبي صلى الله عليه وسلم مقر يعني لو اجتهاد في شيء ثبت دل على انه شرع. مثل لما قال صلى الله عليه وسلم ان الله كتب عليكم الحج فحجوا. فقال رجل - [00:55:00](#)

كل عام يا رسول الله. فقال لو قلت نعم لوجبت. ولو وجبت لما استطعت. اخذ من العلماء انه انه مأمور لو لو قال نعم لوافق الحكم الالهي قوله صلى الله عليه وسلم. واضح؟ ولذلك رحهم النبي صلى الله عليه وسلم فلم - [00:55:20](#)

فلم يقل نعم بل قال الحج مرة. والله اعلم. س. تابع تكملة. قول قال وكان عمر رضي الله عنه قد رآه قبل ذلك. هذا كلام عمومته في الانصار قد يكون هو هو محتمل يقول حتى الشارح قال وقال - [00:55:40](#)

عمومته بعضهم قال وقال ابو عمير. فمحتمل انه مما تواتر عنده انه من اه ان عمر رآه السلام عليكم سمير ايوة يجتهد يجوز له انه له ان يجتهد الثاني انه ليس له فان وافق نزل آآ الوحي بمخالفته تصويب ايه نعم القول الثاني؟ انه ليس له - [00:56:00](#)

نجتهد كل ما يقوله وحي لانه صلى الله عليه وسلم قال اكتب فوالذي نفسي بيده لا يخرج منها الا حق وقوله وما ينطق عن الهوى اخذوا بهذا - [00:56:40](#)